

ما صحة هذا الحديث (أنت ومالك لأبيك) وهل يشترط أن يكون الأبوان في حاجة، أم يجب برهما قدر الإمكان؟

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم. احفظوا حديثا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول أنت ومالك لأبيك. هل هذا الحديث صحيح وهل يشترط ان يكون الابوان في حاجة؟ ام يجب الاعتدال وبرهما قدر الامكان؟ الحديث صحيح والولد وماله - 00:00:00 لان الولد من كسب الوالد فالوالد ان يأخذ من مال ولده ويتملك مما لا يضر الولد ولا يحتاجه اما ما كان يذر بالولد او يحتاجه الولد فانه لا يجوز للوالد ان يضايقه في ذلك - 00:00:20